

Distr.: Limited
24 October 2003
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون

اللجنة الثانية

البند ٩٥ من جدول الأعمال

تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج
مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، أفغانستان، إندونيسيا،
أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، بربادوس،
بروني دار السلام، بليز، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوليفيا، بيلاروس، تايلند،
تركمانستان، ترينيداد وتوباغو، تيمور - ليشتي، الجزائر، الجمهورية الدومينيكية،
الجمهورية العربية السورية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا،
جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي،
سانت كيتس ونيفس، سري لانكا، سنغافورة، الصومال، طاجيكستان، عمان، غابون،
غرينادا، غينيا، الفلبين، فنزويلا، فييت نام، قيرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون،
كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كينيا، ليسوتو، مالي، مدغشقر، مصر،
المكسيك، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريشيوس، ميكرونيزيا
(ولايات - المتحدة)، ناورو، نيبال، النيجر، هايتي، هندوراس، اليابان، اليمن:
مشروع قرار

العقد الدولي للعمل، "الماء من أجل الحياة"، ٢٠٠٥-٢٠١٥

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٩٦/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، والذي
أعلنت فيه سنة ٢٠٠٣ السنة الدولية للمياه العذبة،



وإذ تؤكد أن الماء هو القوة الدافعة للتنمية المستدامة، والسلامة البيئية، والقضاء على الفقر والجوع، ولا غنى عنه لصحة الإنسان ورفاهيته،

وقد صممت على تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً بشأن المياه والمرافق الصحية، بما في ذلك تلك الأهداف الواردة في إعلان الألفية^(١)، الذي حدد هدفاً يتمثل في تخفيض نسبة الأشخاص الذين لا يستطيعون الوصول إلى مياه الشرب الآمنة، أو الذين لا تكون مياه الشرب الآمنة في متناول أيديهم، وتخفيض نسبة الأشخاص الذين لا تتوفر لديهم المرافق الصحية الأساسية، بمقدار النصف بحلول عام ٢٠١٥،

وقد وضعت في الاعتبار الاستعراض الشامل لمشاكل المياه اليوم وتوصيات تقرير عام ٢٠٠٣ عن تنمية المياه في العالم، وهو مشروع مشترك بين ٢٣ وكالة متخصصة من وكالات الأمم المتحدة وغيرها من الكيانات، وغيرها من الآليات والمبادرات التعاونية المتصلة بالمياه،

وإذ تخطط علماً بالبيان الوزاري المعنون "رسالة من بلدان منطقة بحيرة بيو وحوض نهر يودو"^(٢)، الذي اعتمدته المؤتمر الوزاري في ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٣، بمناسبة المنتدى العالمي الثالث للمياه، المنعقد في كيوتو باليابان، و "نداء دوشامبيه للمياه، ٢٠٠٣"^(٣)، الذي اعتمدته المنتدى الدولي للمياه العذبة المعقود في دوشامبيه في ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣،

١ - تعلن الفترة من ٢٠٠٥ إلى ٢٠١٥ فترة العقد العالمي للعمل، "الماء من أجل الحياة"، الذي يبدأ في اليوم العالمي للمياه، ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٥؛

٢ - تقرر أن هدف العقد ينبغي أن يتمثل في التركيز تركيزاً أكبر على المسائل المتصلة بالمياه، مع التأكيد على المرأة بوصفها مدبرة للماء، وتعزيز التعاون الدولي فيما بين جميع أصحاب المصلحة، من أجل المساعدة على تحقيق الأهداف المتصلة بالمياه والمتفق عليها دولياً والواردة في إعلان الألفية، وخطّة جوهانسبرغ لتنفيذ مؤتمر القمة العالمي للتنمية

(١) القرار ٢/٥٥.

(٢) A/57/785، المرفق.

(٣) A/58/362، المرفق.

المستدامة^(٤)، وجدول أعمال القرن ٢١^(٥) وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١^(٦)؛

٣ - تدعو لجنة التنمية المستدامة إلى تحديد الأنشطة والبرامج الممكنة المرتبطة بالعقد، في إطار النظر في المسائل المتعلقة بالمياه والمرافق الصحية في دورتيها الثانية عشرة والثالثة عشرة، على النحو المنصوص عليه في برنامج عملها المتعدد السنوات؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يكلف وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية بأنشطة تنسيق العقد؛

٥ - تهيئ هيئات الأمم المتحدة المختصة والوكالات المتخصصة واللجان الإقليمية وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة تقديم رد منسق من أجل جعل العقد "عقدا للعمل".

(٤) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1)، والتصويب، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

(٥) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويبات)، المجلد الأول: القرارات التي اعتمدها المؤتمر، القرار ١، المرفق الثاني.

(٦) القرار دأ-١٩/٢، المرفق.